

44 شرح العقيدة الطحاوية (- د ناصر العقل) الميثاق

ناصر العقل

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما ينبغي لجلال وجهه وعظم سلطانه وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان نبينا محمدما عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى الله رضي الله عن صاحبته والتبعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - 00:00:01

ننتقل الى الدرس الثاني شرح العقيدة الطحاوية وقد وقفنا على الميثاق. لكن قبل ان نقرأ في موضوع الميثاق بقيت بعض المسائل فيما يتعلق بالتسلل والشفاعة. احب ان اشير اليها لاتمام الفائدة. وبعضها ورد لكن - 00:00:21

بشكل غير بين ويحتاج الى عنصرة. صفحة مئة ثلاثة مئة تنتين. اه خلاصة ممر ان الشفاعة دينية ودينوية اما الدينوية فلا شأن بها لانها تتعلق بمصالح العباد ببعض اما الدينية فهي المقصودة في الفاظ الشرع وهي التي وردت في مباحث العقيدة. وهي التي عليها الخلاف. الدين الشفاعة الدينية هي التي - 00:00:41

يتعلق بمصائر العباد بمصائرهم من حيث احوالهم يوم القيمة ومن حيث مصائرهم الى الجنة والنار وهي كما عرفتم شفاعة في الدنيا. بمعنى شفاعة للدنيا فيما يتعلق بمصائر العباد وهذه لا تحدث ابدا. كلها منفية - 00:01:10

لا احد يشفع في الدنيا لاحد فيما يتعلق بمصيره في الآخرة اما ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من بعض الشبهات المثبتة فانها امر سيحدث. ولا يعني انه حدث. سيحدث - 00:01:32

يوم القيمة بعض الناس يظن النبي صلى الله عليه وسلم شفع. وانها قبلت شفاعته. لا. النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الشفعاء سيشفعون يوم القيمة ثم يأذن لهم الله عز وجل يأذن لمن يشاء - 00:01:49

فعلى هذا الشفاعة هي الشفاعة المتعلقة بمصائر العباد وفي الدنيا لا تكون ابدا وكل شفاعة في مصائر العباد بالدنيا منفية واغلب هم اهل الاهواء والبدع تصرف الى هذه الشفاعة في المنفية. يطلبون الشفاعة من الاحياء والاموات في مصائرهم يوم القيمة. وذلك نوع من الشرك - 00:02:07

او البدعة المغلظة او الوسيلة البدعية اما الشفاعة في مصائب العباد في الآخرة فمنها المثبت ومنها المنفي. اما المثبت فعرفتموه ما توافرت فيه شروطه. اذا اذا الله عز وجل عن الشافع ورضي منه قوله كذلك توافرت الشروط في المشفوع له - 00:02:36

بان يكون مسلما ويأذن الله عز وجل بالشفاعة من الشافع وللمشفوع له اما بعد ذلك فهو منفي اما التسلل فهو ثلاثة انواع توصل مشروع وسائل بدعي وتسلل شركي والمقصود بالتسلل - 00:03:01

هو اتخاذ الوسيلة الى الله عز وجل والوسيلة الى الله عز وجل هي التقرب اليه. فان كان التقرب اليه بالاعمال الصالحة وبالعبادة فذلك امر مشروع. وعلى هذا يكون الامر مشروع او - 00:03:25

المشروع نوعان نوع يقع من العبد نفسه. وهذا هو الواجب بل هو اعظم الواجبات. فتوحيد الله عز وجل من الوسيلة المشروعة بل المسيرة الواجبة وعمل الصالحات من الوسيلة. وكل ما يفعله الانسان تقربا الى الله - 00:03:43

على هدي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو تسلل مشروع. سواء الدعاء المباشر او العبادة القلبية او عبادة الجوارح والدعاء باللسان. او عمل الصالحات و فعل الخيرات. كل ذلك وسيلة - 00:04:05

المشروع منها ما هو فرض ومنها ما هو واجب ومنها ما هو سنون الى اخره وهذه هي الوسيلة التي امر الله بها ورضي بها عن عباده وتسلل بدعي وهو التسلل بذوات الاشخاص - 00:04:25

ا اسف قبل ان نخرج الى التسلل بدعي. النوع الثاني من التسلل المشروع. وهو التسلل بدعاء الاخرين بدعاء الصالحين وهذا

مشروع مشروع بشروط وضوابط وصورته ان يطلب المسلم من اخيه ان يدعوه له - 00:04:45

وذكرت لكم ذلك في الدرس السابق على التفصيل اما النوع الثاني من التوسل والتسل البدعي فهو التوسل بذوات الاشخاص التوسل بما لم يرد به الشرع من الاشياء والامور التي لا تكون وسيلة من الشخص نفسه - 00:05:06

اما لم يصل الامر الى حد صرف العبادة فانه توسل بدعى اذا لم يصل الامر الى حد صرف العبادة لغير الله فان التوسل يكون توسل بدعى وهو اتخاذ الوسائل او الوسائل او الاشخاص او الاشياء - 00:05:31

وسيلة او التبرك بها على نحو يؤدي الى التوسل ويستثنى من ذلك التبرك بذات النبي صلى الله عليه وسلم في حياته فان ذلك مشروع لورود النص به اما ما عدا ذلك فان التوسل بالذوات وبالاشيء يعد بدعة. وتوسل شركي - 00:05:53

وهو صرف العبادة لغير الله عز وجل واتخاذ الشفاعة والوسائل بين العبد وبين ربه بصرف انواع العبادة اي اي نوع من انواع عبادتي لهذا الوسيط او ما يسمونه الشفيع او الوسيلة او الواسطة او الولي او نحو ذلك. فاي نوع من انواع العبادة - 00:06:21

سواء كان دعاء او استغاثة او نذر او ذبح او طواف او سجدة او صلاة او ركوع يصرف لغير الله عز وجل او يدعى صاحبه انه يريد به شفاعة المتصوف له عند الله بمعنى ان يصرف العبادة لغير الله زاعما ان هذا الشخص او - 00:06:46

هذا الشيء سيشفع له بسبب هذه العبادة يشفع له عند الله فان ذلك شرك لان الشرك هذا النوع من الشرك على نوعين. نوع يصرف به صاحبه العبادة بحثه الى صاحبه. نوع يصرف به العبادة او - 00:07:13

الدعاء الى هذا الشخص زاعما انه بذلك يريد منه الشفاعة عند الله. او يريد منه التوسل عند الله او التوسط او التقرب به الى الله كقول المشركين ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفي - 00:07:31

هناك طائفة من المشركين زعموا انهم ما عبدوا الملائكة او الجن او الانس او الاشجار او الاحجار الا لتقربيهم الى الله. ومع ذلك عدوا من المشركين. وهذا النوع هو الذي عليه اكثر مشركة المبتدة - 00:07:51

في هذه الامة الذين اتخذوا الاحياء والاموات واصحاب القبور من دون الله فانهم زعموا انهم لا يعبدونهم. انما زعموا انهم يريدون منهم الشفاعة. وانهم يدعونهم من دون الله على ان اولئك المدعويين سيشفعون لهم بسبب هذا الدعاء - 00:08:12

يدعونهم مباشرة ينادونهم اذا اتخاذ الوثائق من عبادة البحثة يعد توسل شركي وهناك مسألة تختلط بالتسل وهي مسألة التبرك توسع الناس في مفهوم التبرك خاصة اهل البدع فادخلوا بالتبرك الشفاعة الممنوعة وادخلوا بالتبرك التوسل الممنوع والتسل البدعي والتسل الشركي - 00:08:35

وايضا توسعوا في باب التبرك حتى جعلوا البركة فيما لا بركة فيه وجعلوا البركة مما لم يبارك الله فيه وجعلوا ايضا وطلعوا البركة مما لم يثبت شرعا ان فيه بركة. او - 00:09:04

سعوا في اه التبرك بما وردت فيه النصوص لكن باكثر مما ورد في النص اولا البركة لا تكون الا من الله عز وجل. يجعلها فيما يشاء من خلقه وتكون البركة في الاشياء - 00:09:20

وتكون في الزمان وتكون في الاشخاص وتكون في المكان. لكن كل ذلك لابد ان يثبت فيه الشرع فعلى هذا لا تتبت البركة لشيء ولا شخص ولا لمخلوق الا بدليل ما لم يرد الدليل بانه مبارك - 00:09:41

لا يجوز ان تلتمس منه البركة. ثم الاشياء المباركة على نوعين هناك اشياء مباركة تتعدي بركتها كما زمم وبعض الازمنة وهناك بركة في اشياء مباركة بركتها في نفسها. لا تتعدي - 00:10:01

وعلى هذا فان التبرك او البركة في الاشياء هي ثبوت الخير. ولزومه لهذا الشيء او زيادته وكثرة الخير فيه اما الزيادة وكثرة الخير فهي البركة المتعددة. اما الثبوت واللزوم فهي البركة الازمة - 00:10:23

والبركة تكون في الازمان وتكون في الامكنة. وتكون في الاشخاص تكون في الاشياء وفي الافعال اما البركة في الازمنة فكبركة شهر رمضان وبركة ليلة القدر وليالي رمضان والعشر الاواخر وكبركة عشر ذي الحجة - 00:10:43

وببركة يوم عرفة والشهر الحرم. ونحو ذلك مما ورد البركة فيك يوم الجمعة اما في الامكنة كالمساجد الثلاثة فهي مباركة اما في

الاشياء الاشخاص هناك بركة نعزمها بركة متعدية. اما البركة المتعدية فليس احد عنده بركة متعدية - [00:11:11](#)

تلتمس الا شخص النبي صلى الله عليه وسلم اما بقية الاشخاص فان فيهم بركة اي في المؤمنين منهم بركة لكن بركتهم لهم لا تتعدد غيرهم الا بما شرع كتعدي البركة بالدعاء. فهذا امر اخر - [00:11:42](#)

او نحو ذلك وقد تثبت البركة ايضا في بعض الاشياء او بعض الامور كما ورد في البركة في نواصل الخيل كما ورد في بركة السحور ونحو ذلك من الامور التي ورد فيها بركة وهي مفسرة. برقة مفسرة ومعلومة - [00:12:04](#)

عند اهل الایمان كما ان البركة تثبت في في مثل ماء زمزم. لانها وردت في ذلك وهي برقة متعدية وهذه نماذج من الاشياء المباركة او الاشخاص او الازمنة. والا النصوص ورد فيها شيء كثير من ذلك انا كما قلت - [00:12:26](#)

بخصوص ان البركة على نوعين برقة متعدية وبرقة لازمة ولا يثبت ذلك كله الا بالنص الشرعي. فمن ادعى ان شيئا او شخصا فيه برقة متعدية لم يرد فيها النص فهو مبتدع. والآن ننتقل الى درسنا - [00:12:47](#)

رحمه الله تعالى قوله والميثاق الذي اخذه الله تعالى من ادم وذريته حق هنا الميثاق الذي اخذه الله على عباده حين خلق ادم بالتوحيد وميز فيه اهل الجنة واهل النار. وسيأتي - [00:13:08](#)

الخلاف كما في مفهوم الميثاق. هل هو ميثاق فعلي على نحو ما ورد في الحديث اذا ثبت الحديث؟ والحديث الصحيح انه ثابت وهو ان الله عز وجل اخذ الميثاق منبني ادم - [00:13:32](#)

من ظهر ادم في اول الخلق وانطقهم وشهادتهم على انفسهم وشهادوا. وان هذا الميثاق بقيت معالمه في الفطرة والعقل السليم وفي اتباع الوحي وفي دلائل خلق الله عز وجل وبراهينه على خلقه. وهم نوعا الميثاق وعلى هذا فالميثاق - [00:13:50](#)

على نوعين ميثاق فعلي اخذه الله عز وجل بالاستنطاق وهو الميثاق الاول الذي ورد في الحديث الذي سيأتي الذي اخذه الله علىبني ادم من ظهر ادم ثم الميثاق الآخر وهو امتداد لل الاول واثر او مئة واثر من اثاره - [00:14:10](#)

وهو الميثاق من اقامة الدلائل على الخلق بدلائل الفطرة ودلائل العقل ودلائل الخلق على الله عز وجل وبدلائل الوحي. بالحججة بالرسل بالكتب المنزلة البراهين الشرعية والكونية. اذا فالميثاق هنا نوعان - [00:14:37](#)

على ما ذكرت نعم قال تعالى واخذ ربك منبني ادم من ظهورهم ذريتهم وشهادتهم على انفسهم المست بربكم؟ قالوا بل شهدنا ان تقولوا يوم القيمة انا كنا عن هذا غافلين - [00:14:56](#)

يخبر سبحانه انه استخرج ذريةبني ادم من اصحابهم شاهدين على انفسهم ان الله ربهم وملائكتهم وانه لا الله الا هو وقد وردت احاديث في اخذ الذرية من صلب ادم عليه السلام - [00:15:16](#)

وتمييزهم الى اصحاب اليمين والى اصحاب الشمال. وفي بعضها الاشهاد عليهم اه بان الله ربهم على هذا يكون آآخذ الذرية وتمييزهم الى اصحاب اليمين واصحاب الشمال الى اهل الجنة واهل النار. هذا امر ثابت لا دخل له بمسألة الميثاق. يعني الا من بعض الوجوه - [00:15:37](#)

واعني ان عندنا في هذه النصوص مسألتان مسألة اخذ الميثاق ومسألة اخذ الذرية من ظهر ادم وتقدير وتمييز اهل الجنة اهل الهدایة عن اهل النار اهل الضلال هذه مسألة مستقلة وردت في نصوص كثيرة وهي ثابتة قطعا ولا خلاف في نوعها ولا في كيفيةتها. لانها - [00:16:07](#)

امر غيبي وقد ثبت على هذا النحو يثبت كما جاء بلا تأمل والنوع الآخر الذي ورد في هذه النصوص الي هو الاشهاد. اخذ الذرية من ظهر اذى ثم الاشهاد عليهم او اشهادهم على انفسهم - [00:16:34](#)

هذه مسألة اخرى وهي المسماة بالميثاق والنصوص اختلط فيها هذا بذلك وما اورده المؤلف او ما سيورده الشارح من اشكالات ليس على اخذ الذرية من ظهر ادم ثم تمييز اهل الظلالة من اهل الهدایة تمييز اهل الجنة من اهل النار. ليس الاشكال على هذا لان هذا ثابت بنصوص كثيرة. نصوص الميثاق وغيرها - [00:16:50](#)

انما الاشكال على الميثاق ما هو؟ وما كيفيته؟ وما المقصود به وذكرت لكم انه الصحيح هو الذي يترجح ان الميثاق يشمل النوعين.

يشمل اخذ الميثاق يشمل النوعين يشمل اخذ الميثاق - [00:17:18](#)
بالشهاد والنطق والاستنطاق. في اول الخلق ويشمل اخذ الميثاق ببقاء معالم هذا الميثاق بالفطرة السليمة والعقل السليم البراهين على وجود الله عز وجل وعلى ربوبيته والهيته واقامة الحجة على الخلق - [00:17:34](#)

الادلة الكونية والشرعية نعم. فمنها ما رواه الامام احمد عن ابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اخذ الميثاق من من ظهر ادم عليه السلام بنعمان يعني عرفة فاخذ من صلب - [00:17:54](#)
به كل ذرية لرأها فنشرها بين يديه ثم كلمهم قبلا. قال لست بربك قالوا بل شهدنا الى قوله المبطلون. ورواه النسائي ايضا وابن جرير وابن ابي حاتم والحاكم في المستدرك وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه. وروى الامام احمد ايضا عن عمر ابن - [00:18:17](#)
الخطاب رضي الله عنه انه سئل عن هذه الاية فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سئل عنها فقال ان الله خلق ادم عليه السلام ثم مسح ظهره بيديه فاستخرج - [00:18:47](#)

منه ذرية قال خلقت هؤلاء للجنة وبعمل اهل النار يعملون. ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية قال خلقت هؤلاء للنار وبعمل اهل النار يعملون. فقال رجل يا رسول الله فيما العمل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل اذا - [00:19:07](#)
خلق العبد للجنة استعمله بعمل اهل الجنة حتى يموت على عمل من اعمال اهل الجنة. فيدخل به الجنة. واذا خلق العبد للنار استعمله بعمل اهل النار حتى يموت على عمل من اعمال - [00:19:37](#)

лаهل النار فيدخل به النار. ورواه ابو داود والترمذى والنمسائى وابن ابي حاتم وابن جرير وابن حبان فى صحيحه. وروى الترمذى عن ابى هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:19:57](#)
لما خلق الله ادم مسح ظهره فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها من ذريته الى يوم القيمة وجعل بين عينيه كل انسان منهم وبيضا من نور. ثم عرضهم - [00:20:17](#)

على ادم فقال اي ربى من هؤلاء ذريتك. فرأى رجلا منهم اعجبه ما بين عينيه. فقال اي رب من هذا؟ قال هذا رجل من اخر الامم من ذريتك يقال له داود قال ربى كم عمره؟ قال ستون سنة. قال اي ربى زده من - [00:20:37](#)
عمرى اربعين سنة. فلما انقضى عمر ادم جاء ملك الموت قال او لم يبق من عمري اربعون سنة قال اولم تعطها او لم تعطها ابنك داود؟ قال فجحد فجحدت حربته ونسى ادم فنسخت ذريته. وخطأ ادم فخطئت ذريته. ثم قالت - [00:21:07](#)

الترمذى هذا حديث حسن صحيح. ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وروى الامام احمد ايضا عن انس ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقال للرجل من اهل - [00:21:37](#)

النار يوم القيمة ارأيت لو كان لك ما على الارض من شيء اكنت مفتديا به؟ قال فيقول نعم قال فيقول قد اردت منك اهون من ذلك قد اخذت عليك في ظهر ادم الا تشرك بي شيئا - [00:21:57](#)

شيئا فابيت الا ان تشرك بي الا ان تشرك في الصالحين ايضا في ذلك احاديث اخر ايضا كلها دالة على ان الله استخرج ذرية ادم من صلبه ميز بين اهل الجنة وبين اهل النار واهل الجنة. ومن ومن هنا قال من قال ان الارواح - [00:22:17](#)
مخلوقة قبل الاجساد. وهذه الاثار لا تدل على سبق الارواح الاجساد سبقا مستقرا ثابتة وغايتها ان تدل على ان بارئها وفاطرها سبحانه صور النسمة وقدر وخلقها واجلها وعملها. واستخرج تلك الصور من مادتها. ثم اعادها اليها - [00:22:47](#)

وقدر خروج كل فرد من افرادها في وقته المقدر له. ولا يدل على انها خلقت خلقا مستقرا واستمرت موجودة ناطقة كلها في موضع واحد. ثم يرسل منها الى الابدان جملة بعد جملة كما قاله ابن حزم. فهذه لا فهذا لا تدل الاثار عليه - [00:23:17](#)
نعم رب سبحانه يخلق منها جملة على الوجه الذي سبق به التقدير او لا فيجيء الخلق الخارجي مطابقا للتقدير السابق. كشأنه سبحانه في جميع مخلوقاته凡 he قادر لها اقدارا واجالا وصفات وهيبات. ثم ابرزها الى الوجود مطابقة - [00:23:47](#)

لذلك التقدير السابق. على اي حال الحديث عن سبق الارواح او سبق الاجساد هذه مسألة غريبة لا سيما فيما يتعلق بالاصل اما ما يتعلق باطوار الخلق. ما يتعلق باطوار الخلق فالنصوص صريحة وواضحة. ان الله عز وجل خلق - [00:24:17](#)

الارشاد ثم نفح فيها الارواح. هذا واضح بمعنى ان ادم خلق الله جسده اولا كما ورد في النص الصحيح ثم نفح الله فيه الروح. كذلك بنى ادم يخلق الله اولا اجساد - 00:24:36

كما هو معروف في النطفة والعلقة والمضفة ثم بعد ذلك تنفس في كل انسان روحه. بمعنى ان تكون الروح بعد تكون الجسد بعد مرحلة من مراحل تكون الجسد. هذا امر نعلم. اما ايهما اسبق في اصل الخلق الاذلي فهذه مسألة غبية لا داعي للخوف - 00:24:56
فيها والكلام فيها انما هو ظرب من الكلام في الغيب وقول على الله بغير علم في ذلك انما تدل على القدر السابق. وبعضها يدل على انه سبحانه استخرج امثالهم وصورهم - 00:25:18

فهم ومميز اهل السعادة من اهل الشقاوة. واما الاشهاد عليهم هناك. هذا هذان النوعان اللذين اللذين اه او اللذان اشرت اليهما قبل وهو ان هذه النصوص تدل على نوعين النوع الاول تمييز الرئة الجذرية واخذ - 00:25:36
من ظهر ادم وتمييز بعضهم عن بعض. تمييز المهددين عن الظالمين واهل الجنة عن اهل النار. والنوع الثاني هو مسألة الاشهاد والميثاق نعم واما الاشهاد عليهم هناك فانما هو في حديثين موقوفين على ابن عباس وابن عمرو رضي الله عنهم - 00:25:56
ومن ثم قال قائلون من السلف والخلف. انما هو وفطتهم على التوحيد كما تقدم في حديث ابي هريرة رضي الله عنه. ومعنى قوله شهدنا اي - 00:26:18

قالوا بلى شهدنا انك ربنا. وهذا قول ابن عباس وابي ابن كعب. وقال ابن عباس ايضا اشهد بعضهم على بعض. وقيل شهدنا من قول الملائكة والوقف على - 00:26:38

الى قوله بلى وهذا قول مجاهد والضحاك والضحاك والشدي. وقال السدي هو خبر من الله تعالى عن نفسه وملائكته انهم شهدوا على اقرار بنى ادم اول اظهر وما عداه احتمال لا دليل عليه. وانما يشهد ظاهر الاية لل الاول. واعلم - 00:26:58
فرق بين ظاهر الاية لو جردت عن حديث وبينما ورد في الاحاديث من تفسير يمكن ان به الاية. نعم ليس في الاية ما يدل على يعني نوع الاشهاد ما لكن الحديث مفسر الاحاديث مفسرة اما قوله في حديثين موقوفين على ابن عباس وابن عمرو - 00:27:28
في ظهر انه يقصد بعض الفاظهم. والا فالاشهاد بمعنى ان الله عز وجل اخذ من ادم ذريته وشهادهم وقالوا شهدنا على نحو ما ذكر في فقد ورد على ما ما اشار اليه قبل ذلك. ورد في الحديث الذي سبق وهو ما رواه الامام احمد - 00:27:54

صفحة ثلاثة وثلاث فاخرج من صلبه كل ذريته كل ذرية ذرها فنذر بين يديه. ثم كلهم قبلوا المستبر لكم هذا مرفوع وهو ايضا على الاصح صحيح وكذلك ورد مرفوع في حديث اخر اورده بعد قبل قليل. ويؤيد الحديث السامي بل انه ورد في طرق من طرق - 00:28:20

قبل ان تكون مقصورة على هذين الطريقين مرفوعة. نعم. اما تفسير الاية بهذا التفسير فهناك من السلف من جعل هذا شيء وذاك شيء اخر وربما فسروا الاية على معنى وفسروا الاحاديث على معنى اخر. مع ما بينهما من شيء من التلازم لكن - 00:28:49
لا يبعدوا ان يكون هذا التفسير رأي نعم. واعلم ان من المفسرين من لم يذكر سوى القول بان الله استخرج ذرية ادم من ظهره. وشاهد على انفسهم ثم اعادهم كالتعلبي والبغوي وغيرهما. ومنهم من لم يذكره. بل - 00:29:11

ذكر انه نصب لهم الادلة على ربوبيته ووحدانيته. وشهدت بها عقولهم وبصائرهم التي ركبها الله فيهم كالزمخشري وغيره و منهم من ذكر القولين كالواحدي والرازي وغيرهما وغیرهم. لكن نسب الرازي القول الاول الى اهل السنة. والثاني الى - 00:29:35
ولا ريب ان الاية لا تدل على القول الاول اعني ان الاخذ كان من ظهر ادم. وانما في فيها ان الاخذ من ظهور بنى ادم. وانما ذكر الاخذ من ظهر ادم وانما ذكر الاخذ من - 00:30:05

ادم والشهاد عليهم هناك في بعض الاحاديث. وفي بعضها الاخذ والقضاء بان بعضهم الى الجنة وبعضهم الى النار. كما في حديث عمر رضي الله عنه. وفي بعضها الاخذ قراءة ادم اياهم من غير قضاء ولا اشهاد. كما في حديث ابي هريرة والذي فيه الاشهاد - 00:30:25
على الصفة التي قالها اهل القول الاول موقوف على ابن عباس وابن عمرو رضي الله عنهم. وتكلم فيه اهل الحديث ولم يخرجه احد من اهل الصحيح غير الحاكم في المستدرك على الصحيحين - 00:30:55

والحاكم معروف والحاكم معروف تساهله رحمة الله. والذي فيه القضاء بان بعض اللهم ان الحديث انه صحيح. الارجح ان الحديث صحيح وله طرق. واخرجها غير غير الحاكم في المستدرك ايضا - 00:31:15

والذى فيه القضاء بان بعضهم الى الجنة وبعضهم الى النار دليل على مسألة القدر. بمعنى ان الله عز وجل من قدر على العباد في علمه السابق وفيما كتبه عليهم وفيما شاءه سبحانه قدر على العباد بسبب - 00:31:35

قدر منهم اهل الجنة وقدر منهم اهل النار وان مصائر العباد لا تخرج عن هذا التقليل. من الله سبحانه نعم. والذي فيه القضاء او بان بعضهم الى الجنة وبعضهم الى النار دليل على مسألة القدر. وذلك شواهد كثيرة - 00:31:55

لا نزاع فيه بين اهل السنة. وانما يخالف فيه القدريون المبطلون المبتدعون. واما الاول النزاع فيه بين اهل السنة من السلف والخلف. ولو لا ما التزمته من الاختصار لبسطت الاحاديث الواردة في ذلك. وما قيل من الكلام عليها وما ذكر فيه من المعاني المعقولة. ولدلة - 00:32:19

الفاضل اية الكريمة. قال في الحقيقة فيما يظهر ان الاشكال جاء من جانب واحد فقط والا فلا مجال للخلاف لو لا هذا الاشكال. وهو انه ذكر الميثاق في الآية جاء فيه ذكر اخذ - 00:32:49

الذرية من ظهوربني ادم. من بنبي ادم من ظهورهم يعني من مجموعبني ادم. وفي الحديث من ادم نفسه فاذا امكن الجمع كما اشار اليه الشارع - 00:33:10

اذا امكن الجمع بان المقصود من ادم ثم من من اللازم ان يكون اخراج الذرية ابن ادم ان تخرج الذرية بعضها من بعض في نفس الوقت ولعل ذلك من لوازيم اخراج الذرية من ادم فيما يظهر فيكون النص يحمل بعضه على بعض. يحمل الحديث على الآية والآية الحديث - 00:33:28

الآية تشير الى ان الله عز وجل اخذ الذرية من بنبي ادم الحديث يشير الى ان الله اخذ الذرية من ظهر ادم نفسه. فاقول لو قلنا انه من لوازيم اخذ الذرية من ظهر ادم ان - 00:33:57

وأخذ من الذرية من ظهور بعضهم من بعده ثم يجمع بين النصين لكان هذا اولى وقد اشار اليه بعض اهل العلم فيكون بذلك لا اشكال ويحمل الميثاق على النوعين على انه ميثاق فعلي صار به الاستنطاق وانطق الله به البشر - 00:34:13

وان الله كلهم قبلها كما ورد في الحديث ثم شهدوا والنوع الثاني الذي هو بقى الذي بقى في حياة الناس بعد ادم او بعد هذه المشهد وهو دلائل توحيد الله عز وجل. وبراهين وجوده وخلقه وعبادته - 00:34:39

فهذا اثر من اثار الميثاق. وباق الى يوم القيمة نعم قال القرطبي وهذه الآية مشكلة. وقد تكلم العلماء في تأويلها. فنذكر ما ذكروه من ذلك حسب ما وقفنا عليه. فقال قوم معنى الآية ان الله اخرج من ظهر بنبي ادم بعضهم من بعض. قالوا - 00:35:03

ومعنى اشهادهم على انفسهم المست بربكم دلهم بخلقه على توحيدك. لأن كل بالغ اعلموا ضرورة ان له رب واحدا. المست بربكم اي قال فقام ذلك مقام الاشهاد عليه والاقرار منهم. كما قال تعالى في السماوات والارض قالتنا اتينا طائرين. ذهب - 00:35:31

الى هذا القفال واطنب. وقيل انه سبحانه اخرج الارواح قبل خلق الاجساد انه طبعا هذا اكثر ما ينتصر له هذا القول اهل الكلام. وقال به بعض الصلة فعلا لكنه لا ينافق القول الاول - 00:36:01

ولا يزال الامر في مجال يعني النظر في ان الدليل متوجهة الى ان نوعي الميثاق موجودين. ان نوعي موجودان فالاول وردت به النصوص وهو غيبى. والثانى تدل عليه دلائل الفطرة والخلق - 00:36:21

ولا تناقض بين الامرين في نظري لأن هذا تدل عليه النصوص وهذا تدل عليه النصوص. فهم فسروا الميثاق ببعض معانيه فسرعوا الميثاق ببعض معانيه وليس في كل معانيه. نعم. وقيل انه سبحانه اخرج الارواح قبل خلق الاجساد. وانه - 00:36:44

جعل فيها من المعرفة ما علمت به ما خاطبها. ثم ذكر القرطبي بعد ذلك الاحاديث الواردة في الى اخر كلامه. واقوى ما يشهد لصحة القول الاول. حديث انس المخرج في الصحيحين - 00:37:03

الذى فيه قد اردت منك ما هو اهون من ذلك قد اخذت عليك في ظهر ادم الا تشرك بي شيئا فابيت الا ان تشرك بي ولكن قد روی من

طريق اخر قد سألك اقل من ذلك وايسر فلم - 00:37:23

تفعل فيرد الى النار وليس فيه في ظهر ادم وليس في الرواية الاولى اخراجهم من ظهر ادم على صفتني التي ذكرها اصحاب القول الاول. بل القول الاول منظمن لامرین عجیبین. المقصود بالقول الاول من اجل ان - 00:37:43

ينتظم المعنى في اذهاننا المقصود بالقول الاول القول بان الاشهاد اشهاد فعلي. انه اشهاد فعلي حصل فيه استنطاق وان الله عز وجل كلام الخلق او هذه الذريعة قبلا وانهم قالوا شهدنا - 00:38:03

هذا هذا القول الاول وهذا الذي تدل عليه ظواهر النصوص. والقول الثاني في نظري صحيح وتدل عليه ايضا نصوص اخرى. فلا تنافي قوله فلذلك الاشارة الى التعجب اظنهما تنتهي او تزول اذا اخذنا بهذا الجمع. اي بالجمع - 00:38:20

من بين النصوص على هذا النحو بان يكون الميثاق ميثاق اول. ثم بقي اثره في فطرة الخلق وفي دلائل وبراهين خلق الله عز وجل في الكون والانفس وفي الشرع. نعم. بل القول الاول منظمن لامرین عجیبین احدهما كون الناس - 00:38:40

يتكلموا حينئذ واقروا بالایمان وانه بهذا تقوم الحجة عليهم يوم القيمة والثاني ان الاية دلت على ذلك والایة لا تدل عليه لوجوه. اه نقف عند هذه الوجوه لانها طويلة تحتاج الى ايضا شيء من التعليق. لأن في هذه الوجوه شيء من بعضها فيه شيء من التكليف. وبعضها ظاهر وجيد وبعضها اخذت - 00:39:00

المتكلمين يحتاج الى شيء من التعليق نترك الدرس القادم هناك من هناك مقوله مشتهرة تبارکوا بالنواصي والبقع والله ما ادري عن مدى صحة هذه المقوله اطلاقها غير صحيح. اما تقديرها بما ورد بالشرع بالنواصي المباركة نعم - 00:39:30

كما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيه الخير الى يوم القيمة وقد يقصد بالنواصي الاشياء المباركة. هذا صحيح. اذا ورد الشرع بشيء مبارك فانا نتبرك به اذا كانت بركته تتعدي - 00:39:54

وكذلك البقع. فإذا قصد بالبقع البقع المباركة التي بارك الله فيها. وورد الشرع في ذلك فلا مانع. اما اذا قصد الاطلاق وان الناس تبارك يتبركون بما يريدونه كما يشاؤون. هذا غير صحيح. بل ربما يكون من اسباب ظهور البدعة. واشتهرارها بين - 00:40:10 والله اعلم وصلى الله وسلم وببارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:40:31